

مذكرة رقم ١/٨

تتعلق بمنع التدخين في مبنى وزارة العمل

حرصاً على صحة وسلامة المواطنين والعاملين في وزارة العمل،  
واستناداً الى القانون رقم ١٧٤ تاريخ ٢٩/٠٨/٢٠١١، المتعلق بالحد  
من التدخين، لا سيما الفقرة (أ) من المادة الخامسة منه، التي نصت على  
حظر التدخين في كل الاماكن العامة المغلقة وأماكن العمل ووسائل النقل  
العام،

يطلب الى كافة الأفراد في وزارة العمل، من موظفين او عاملين او  
زائرين أو مراجعين، الالتزام بقانون منع التدخين في الاماكن العامة، تحت  
طائلة المحاسبة القانونية.

١٨/٤/٢٠١١

تبلغ الى:

الديوان- المحفوظات

الوحدات المعنية

الموقع الالكتروني

لوحة الاعلانات

الموقع الالكتروني

وزير العمل

محمد حيدر

